

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن الخداج الذي أعلم النبي A في هذا الخبر هو النقص الذي لا تجزئ الصلاة معه إذ النقص في الصلاة يكون نقصين أحدهما لا تجزئ الصلاة مع ذلك النقص والآخر تكون الصلاة جائزة مع ذلك النقص لا يجب إعادتها وليس هذا النقص مما يوجب سجدة السهو مع جواز الصلاة